

الشيخ : ... بعرفة لقوله عليه السلام وهو في مزدلفة (من صلى صلاتنا هذه معنا في جمع - صلاة الفجر - وكان قد وقف قبل ذلك في عرفة ساعة من ليل أو نهار فقد تم حجه وقضى تفثه) ولكن للنساء حكم خاص فقد أذن النبي صلى الله عليه وسلم للنساء والضعفة أن ينفروا من المزدلفة بعد نصف الليل ، ولكنهم مع ذلك لا يجوز لهم أن يرموا الجمرة الكبرى إلا بعد طلوع الفجر ، لكن لما كنت أنت وأهلك فقد ذهبت بشفاعتھن وصح حجك وإن كنت رميت قبل طلوع الشمس فهذا خلاف الأمر النبوي لأن الرسول عليه السلام ، كان من جملة الضعفاء الذين أذن لهم بالانصراف بعد نصف الليل مع النساء عبد الله بن عباس ومن كان في سنه ، مع ذلك قال له لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس ، فإن كنت رميت الجمرة بعد طلوع الشمس فلا شيء عليك مطلقا ، وإن كنت رميت قبل طلوع الشمس وأنت عالم بهذا الحكم الشرعي فانت آثم ، وإن كنت غير عالم بذلك فأنت لست بآثم ، ولا عليك كفارة واضح الجواب ؟

السائل : واضح الجواب .

الشيخ : طيب عندك شيء غيره ؟

السائل : آه بالنسبة

الشيخ : شيخنا ... ؟

السائل : الحمد لله على كل حال .

السائل : السؤال الأول : عندما يقف نزول دم الحيض من المرأة ، ولكنها إذا أدخلت القطن تخرج باللون البني أو الأصفر فهل هذا يعني أنها لم تطهر أم تغتسل وتصلي ، خاصة وأن الدم متوقف ليوم أو يومين هذا السؤال ؟

الشيخ : السؤال التالي منفصل عن هذا ؟

السائل : منفصل .

الشيخ : كثير من النساء لا يعرفن الطهر من الحيض ، و الأمر كما قيل بضدھا تتبين الأشياء، فإذا عرفت المرأة متى تطهر فحينذاك تعرف متى يجب عليها الصلاة ، أو لا يجب عليها الصلاة أولا هي ليس مكلفة بحشو القطن ، وإنما هي عليها أن ترى مادة معروفة عند النساء تسمى بالطهر ، وتعرف في لغة العرب التي جاء بها محمد عليه السلام بالقصة البيضاء القصة البيضاء هي عبارة عن سائل ، يدفع الدم ، دم الحيض ولذلك فليس على المرأة أن تتكلف وأن تحشو القطن لترى هل بقي شيء من أثر الدم أم لم يبق وإنما عليها أن تتأكد من نزول هذه القصة البيضاء فإذا نزلت القصة البيضاء فقد طهرت ثم لا عليها بعد ذلك إن رأت قطرات من دم أو لم تر ، فقد طهرت ، برؤيتها للقصة البيضاء الصورة التي أنت تسأل عنها الآن ، يجب تعديلها بهذا الفقه السليم ، لا نكلف

النساء بأن يصنعن ما ذكرت في السؤال ، و إنما نأمرهن أمرا لازما ، بأن ينظرن هذه المادة البيضاء ، المعروفة عند النساء بالطهر في بعض البلاد على الأقل ، والمعروف عند العرب الأولين -يرحمك الله - بالقصة البيضاء فهي إذا وضعت القطن على الخارج وخرج السائل الأبيض على القطن دون أن يغير من لون القطن ، فهذه هي القصة البيضاء ، وذلك دليل مادي لكونها طهرت ، وانتهى حيضها .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك .

السائل : بعض النساء يخرج منهن سائل من فروجهن ، فهل هذا السائل ينقض وضوءهن أم لا أم أنه يوجب الغسل لها ، علما أن هذا يخرج في حال اليقظة وليس استحلام ؟

الشيخ : هذ السائل قولاً واحداً لا يوجب الغسل والقول الراجح أنه لا يوجب الوضوء لأنه لا دليل في الكتاب ولا في السنة على أنه هذا السائل الذي يعرف عند النساء يخرج منهن في أوضاع طبيعية لا دليل على أنه ينقض الوضوء فلو كانت متوضئة فهي تصلي ولو كانت تصلي فهي تستمر في صلاحها وإن رأت شيئاً من هذا السائل ، واضح ؟

السائل : واضح ولكن هناك سؤال

الشيخ : تفضل

السائل : ضمن هذا السؤال ، ألا يعتبر هذا من ضمن الخارج من السبيلين ؟

الشيخ : بلى ، ولكن يجب أن نعلم أن ما يذكر في بعض كتب الفقه ، من نواقض الوضوء كل ما خرج من أحد السبيلين هذه الكلية ، لا أصل لها في الإسلام بالكلية ، عرفت ؟ ومن هنا يأتي الوهم ، كل ما خرج من السبيلين فهو ناقض ، هذا رأي لبعض العلماء وإلا فهناك إمام دار الهجرة الإمام مالك بن أنس رحمه الله ، يقول لو خرج من دبر الإنسان حصاة ، أو دود فذلك لا ينقض الوضوء وهذا خارج من أحد السبيلين كذلك لو خرج من القبل شيء من ذلك ، دودة أو نحو ذلك فلا ينقض الوضوء لأن الناقض إما أن يؤخذ من القرآن أو من السنة فهذا خلاف القرآن قوله تعالى ((**أو جاء أحد منكم من الغائط**)) لا يعني كل شيء خرج من الدبر ، إنما يعني البول والغائط ما شي ؟

السنة تأتينا بإيضاحات كثيرة في كثير من الأحكام الشرعية فيجب التزامها كما يجب التزام القرآن الكريم ، ففي السنة مثلاً ثبت أن المذي والودي من نواقض الوضوء ، وكذلك لحم الجزور من نواقض الوضوء ، فهذه أشياء تؤخذ لأن النص جاء بها ، أما أن نتوسع بقياسات من عندنا فنقول ((**أو جاء أحد منكم من الغائط**)) ، طيب

لكن إذا خرج منه دودة ، فهذه تكون ملوثة بالغائط بصورة طبيعية ، نعم لكن الله كما جاء في بعض الروايات (**وسكت عن أشياء رحمة بكم فلا تسألوا عنها**) ، فربنا عز وجل لو أراد بنا العنت ، ولو شاء الله لأعنتكم ، كما في القرآن الكريم ، لكن قال كل ما خرج من السبيلين ، عبارة إيش ؟ مختصرة ، لكن لا يوجد شيء من هذا ، لا في الكتاب ولا في السنة ، لذلك لا يشكلن عليك أن ما سألت عنه هو خارج من أحد السبيلين ، ... نقول هذا صحيح ولكن لا دليل كما قلنا ، على هذه الكلية ، بالكلية .

السائل : جزاكم الله خيرا

الشيخ : وإياك إن شاء الله

السائل : السؤال الأخير ولو أطلنا عليك شيخنا .

الشيخ : تفضل .

السائل : ... هناك قصة حدثت أن رجلا طلق زوجته طلاقا بائنا لدى المحكمة ، ولكنه لم يبلغ زوجته بذلك ، فأرسلت ورقة الطلاق الى والدها إلى منزل والدها وعندما ما خرج من المحكمة ذهب وأخذ زوجته وأبناءه إلى خارج المنزل لكي لا يأخذها والدها ، أو لكي لا يعلمها بالطلاق ، ثم رجع بها في أواخر الليل أي بعد منتصف الليل وجامعها في تلك الليلة دون إخبارها ، ولم تعلم الزوجة إلا في النهار عندما حضر والدها لإخبارها بذلك فعندما اضطرت وسألت زوجها لم يجبها لا بالنفي أو بالإثبات وبعدها أصيبت هذه المرأة بالجنون ، أعادنا الله وإياكم .

الشيخ : آمين .

السائل : فسألني أهلها هل هذا الجماع يعتبر زنا أم لا ، أو أنها تعتبر رجعة إليه علما بأنه طلاق بائن ، وهل إذا أخبروا أهلها السلطات يعتبر قولها صحيح أم يراد به شهود عيان كما هو المفروض في السنة ؟

الشيخ : قولها بمعنى أنه جامعها وإلا شيء آخر ؟

السائل : نعم ، أي بأنه جامعها في تلك الليلة رغم أنه طلقها طلاقا بائن ؟

الشيخ : قبل الإجابة على السؤال لا بد من الاستيضاح ، ما هو المقصود من قولك أنه طلقها طلاقا بائنا ؟

السائل : أي أنه طلقها ثلاث طلاقات لدى المحكمة بقوله هي طالق هي طالق هي طالق ، طلاقا لا رجعة فيه .

الشيخ : هذا لا يعتبر طلاقا بائنا ، هذا يعتبر طلقة واحدة ، إذا رجعنا إلى السنة ، أما إذا رجعنا إلى بعض القضاة

المذهبيين ، فهذه كما قلت يعتبرونها طلقة بائنة أي يطبقون على هذه الطلقة قوله تعالى ((**فإن طلقها فلا تحل**

له من بعد حتى تنكح زوجا غيره ...)) ، لكن ربنا عز وجل في الآية الكريمة ، أوضح بأن هذا الطلاق في

لفظة واحدة وفي مجلس واحد ، ليس هو الطلاق المشروع لأنه قال ((**الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان**)) أي الطلاق مرتان في كل طلقة إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان هذا الذي يجمع الطلقات الثلاث ، عطل نص القرآن الكريم ، و هو قوله ((**فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان**)) لذلك عقب على ذلك ربنا بقوله ((**فإن طلقها**)) أي في الثالثة هو طلقها الطلقة الأولى ، ثم أمسكها وراجعها ثم طلقها الثانية فأمسكها وراجعها ، ثم طلقها الثالثة ، ((**فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ**)) ، وهكذا كان الطلاق في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي عهد أبي بكر سنتين ونصف من خلافته ، وفي أول خلافة عمر بن الخطاب أيضا ، ثم رأى عمر كسياسة شرعية أن ينفذ هذا الطلاق على من طلق به ، ثلاثا كعقوبة وتربية له ، لكن الناس مع الأسف كل الناس إلا من عصم الله وقليل ما هم ، جروا على هذا الحكم الذي صدر من عمر تأديبا ، لكن العلماء يجب عليهم دائما وأبدا ، أن يعودوا إلى السنة ، كما قال ابن مسعود رضي الله عنه " **اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتهم ، عليكم بالأمر بالعتيق ، عليكم بالأمر العتيق** " ، فمن الأمر العتيق ما يتعلق بهذه المسألة أن من طلق زوجته ثلاث طلقات مجموعات فهذا كمن قال لصاحبه ، لك عندي ثلاث دنانير خذها والواقع ما سلمه إلا دينارا ، فالعبرة بالواقع وليس باللفظ اللفظ لا قيمة له ، لا سيما بعد هذا الشرح الذي قدمناه ((**الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان**)) ، فمجموعة هذا الرجل لزوجته ، إذا لم يكن هناك طلقات أخرى ما ندري؟ لكن الفتوى كما يقال على قدر النص ، فإذا كان المقصود بالطلاق البائن هوأنه طلقها ثلاثا ، ثم جامعها فيعتبر جماعه إياها مجامعا لزوجته ، ويعتبر ذلك مراجعة منه لها ، لكن عليه أن يشهد على ذلك ، كما أشهد على النكاح ، عليه أن يشهد على الطلاق ، وهذا وقع في المحكمة ، وعليه أن يشهد على الرجوع ، نحن نقول هذا ولكن تبقى هنا قضية فقهية ، اصطلاحية وهي أن هذا الرجل ما دام رفع الأمر إلى القضاء الشرعي ، عندكم هناك ، والقضاء الشرعي حكم عليه بالبينونة الكبرى ، ثم لا شيء آخر هناك ، لم يستفت أحدا العلماء الذي يفتون بالسنة ، فمع ذلك أعرض عن حكم القاضي الشرعي هناك وجامع زوجته فهذا يعتبر منه زنا بها ، ولا تعتبر هي زانية ، لما ذكرت من جهلها ، بالقصة والواقعة واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : أهلا وسهلا ومرحبا يلا ((**إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب**)) .

السائل :

الشيخ : كيف ... ؟

السائل :

الشيخ : نعم

السائل : بالنسبة للسؤال ... لو أنهم ذهبوا إلى المحكمة واشتكوا ذلك الرجل ، أيجب عليهم شهود أم يصدقوا أم ما الحكم في ذلك من ناحية الشرع؟

الشيخ : الشهود في هذه الحالة لا يمكن تصورهم

السائل : فضيلة الشيخ بالنسبة للإشهاد على الطلاق ، بعد ما تنتهي العدة ، ضمن العدة ...

الشيخ : لا عند التطليق أو بعيده ليس بعد .

السائل : عندما يريد أن يطلقها

الشيخ : كيف ؟

السائل : عندما يريد أن يطلقها

الشيخ : مجرد ما طلقها .

السائل : ... أنا لا حظت في القرآن أنه يكون بعد ما يسرحها .

الشيخ : أين في القرآن بعدما يسرحها ؟

السائل : ثلاثة أشهر عدة المطلقة .

الشيخ : أين ، أين بعد ما يسرح ما في القرآن أنت ... إن شاء الله

السائل : آه

الشيخ : الحمد لله؟

السائل : الحمد لله على كل حال

الشيخ : خلصت يا أخي ؟

السائل :

الشيخ : نعم

السائل : بالنسبة شيخنا لهم هل يجب عليهم اذا اشتكوا

الشيخ : هل يجب عليهم ايش ؟

السائل : هل يجب عليهم مثلاً أن يطلبهم القاضي شهوداً . ما الحكم في هذه القضية ؟

الشيخ : القاضي يستنطق الرجل ويحقق معه وعلى كل حال هذه مسألة ترجع إلى القضاء لأنه شهود ما في هنا

أي نعم .

السائل : غذا إن شاء الله مسافرون إلى الشام بإذن الله .

الشيخ : وأنت متى تسافر ؟

السائل : أنا ... من الشام .

الشيخ : وهم قادمون من الشام فقط هذا ليس جوابا .

السائل : ... أنا والله فهمت عليك ، فبهذه الفلسفة ، خرج بأمور يعني أنا في نظري وفي معرفتي ، والله أعلم

أفها خارجة عن عقيدة أهل السلف وعن القرآن والسنة

الشيخ : نعم

السائل : وأثر على كثير من العائلة في الشام طبعاً أنا مقيم هنا ولست في الشام ، وصار عدة استفهامات ...

ومنها قضايا بسيطة .

الشيخ : أليس الذي كان في روسيا ؟

السائل : نعم الذي كان بروسيا .

الشيخ : أنا أعرفه .

السائل : أنا الذي يعني في الموضوع معزة ... من صغري لجدي الله يحسن ختامنا ما يعرف الإنسان متى يموت .

الشيخ : آمين .

السائل : نخشى أن الله سبحانه وتعالى لا سمح الله ... أن يكتب له الختام على عقيدة ... فيكون في ذلك الوباء

الكبير ، والخسارة في الدنيا والآخرة ،

الشيخ : أحسنت .

السائل : نعم وجدي لم يخرج من سوريا أبدا ، لم يخرج إلا ليقابلك هذا اليوم .

الشيخ : أهلاً وسهلاً .

السائل : فهذا الأمر هام إذا في أسئلة تتعلق بأمور فقهية ممكن تأجيلها أما الأسئلة التي تتعلق بإنسان مصيرية ...

.

الشيخ : طيب شيء ثاني الجلسة هي لك

السائل : نعم

الشيخ : في عندك مانع أنه يكونون حاضرين يسمعون ؟

السائل : يسمعون

الشيخ : ما عندك مانع

السائل : لا ما عندي مانع

الشيخ : فنحن نقول ما قلنا لكم ، الذي يريد يسمع يحضر أما أسئلة ما في ، الأسئلة بين المغرب والعشاء وأنت تعرف هذا الشيء .

السائل : فضيلة الشيخ بالنسبة للآية تبع الطلاق تبع الإشهاد ، هنا ... ((فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقهن بمعروف وأشهدوا ذوي عدل منكم)) .

الشيخ : أشهدوا متى ؟

السائل : هنا جاءت ... بعد .

الشيخ : أنت قرأت تفسير الآية ؟ أم فقط تحكي من ... ؟

السائل : أنا قرأت لابن تيمية وغيره

الشيخ : معلش أنت

السائل : ما أحد أفتي

الشيخ : الآن جاوبتني عن سؤالي ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أنت تقول نعم ، لكن أنا أقول لا ، أنا عم أسألك جاوبتني عن سؤالي ؟

السائل : ما هو ؟

الشيخ : أنه قرأت تفسير الآية أنه المقصود أنه هذا بعد

السائل : آه ، قرأت تفسير الآية لابن تيمية نفسه في الرد على الشيعة في منهاج السنة .

الشيخ : ما أريد التفاصيل انا يا أخي ما يقول ابن تيمية ؟

السائل : يقول أنه ما أحد أفتي بأنه الإشهاد يكون أول الطلاق إلا الشيعة الرافضة فقط .

الشيخ : وبعد الطلاق من قال ؟

السائل : لا ليس بعد الطلاق بعد انتهاء العدة .

الشيخ : من قال ؟

السائل : ثلاثة شهور

الشيخ : من قال ؟

الشيخ : أهل السنة والجماعة هذا كلام ابن تيمية في منهاج السنة .

الشيخ : لا ، لا ما صحيح هذا الكلام ، في أي كتاب قال ابن تيمية هذا الكلام .

السائل : في منهاج السنة النبوية .

الشيخ : طيب إن شاء الله في جلسة نجيء لك بمنهاج ... في أي جزء ؟ أخي ثابت في السنة من السنة إذا طلق

أن يشهد من السنة إذا طلق أن يشهد ، و إذا نكح أن يشهد ما من بعد ما وقع الطلاق ، وانتهت العدة أنت

واهم جدا ، وأشد ما تكون في الوهم أنك تنسب لابن تيمية ما لا علم عنده ، أما أن يقال إنه لا يقول باشتراط

الطلاق إلا الشيعة هذا ممكن أما أن تقول إن ابن تيمية والمسلمين كلهم يقولون الإشهاد يكون فيما بعد " خربت

بصره فيما بعد " ما فيه فائدة من الإشهاد ، هو الإشهاد من أجل ماذا ؟

السائل : عندما يقول ((فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ...)) ، فعند التسريح

...

الشيخ : عند التسريح يبدأ الأجل وإلا ينتهي ؟

السائل : ينتهي

الشيخ : عجيب إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان .

السائل : هذا بعد انتهاء العدة .

الشيخ : الله يهديك ، ((فإمساك بمعروف أو تسريح)) ، ما معنى التسريح ، يعني التطلق يعني إخلاء سبيلها

.

السائل : طيب ما هو المقصود ، (فإذا بلغن أجلهن) ؟

الشيخ : يا أخي واحدة واحدة والله يهديك

السائل : طيب واحدة واحدة

الشيخ : ما تكون في الشرق ثم تنتقل إلى الغرب ، ((فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان)) ، إمساك

بمعروف ، ما معناه ؟

السائل : يعني يحتفظ بزوجه . الشيخ : يعني الرجعة .

السائل : نعم

الشيخ : طيب يشهد على الرجعة وإلا ما يشهد ؟

السائل : لا أعرف ؟

الشيخ : هذه الآية نفسها فيها الرجعة ، وبعد هذا ((فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان)) ، متى يكون التسريح ؟ لما ما يمسكها بالمعروف صح وإلا لا .

السائل : عند عدم الإمساك ؟

الشيخ : هذا هو ، فلما يسرحها ما ينتظر ثلاثة أشهر ساعة ما يسرحها حتى ما يقع خلاف فيما بعد ، لا طلقته ، لا ما طلقته كما يقع اليوم يجيء بشاهدين مثل ما شهد على الزواج يشهد على الطلاق ، هذا هو المقصود من قول

السائل : الإشهاد على إمساكه لزوجته وإلا

الشيخ : لا تناقش في مسألة ثانية ، قبل ما تنتهي من الأولى الآن نحن في صدد الآية ، ((فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان)) ، وأنت عم تربط التطليق بالتسريح ، عم أبين لك التسريح المقصود فيه التطليق ، لأنه هو ضد الإمساك فإذا انتهينا من هذه ، ترجع تسأل سؤالاً ثانياً وثالثاً لو كان في عندنا مجال ، أما الآية التي جئت بها أنت هذا فهمك الشخصي ولا أحد يقول بهذا وأنت معك مجال بقى تراجع التفاسير لأهل العلم طيب ، اروحوا صلوا الذين عليهم صلاة ، اصبر قليلاً .

السائل :

الشيخ : ... ان شاء الله .

السائل : أنا بالبيت قاعد مقعد تقريبا ، ... إذاعة القرآن الكريم ، تبع السعودية من الرياض ، طول النهار مثل ما أنتم تحكوا ، أنا قاعد كأني بينكم

الشيخ : نعم

السائل : نعم ، قال تعالى : بسم الله الرحمن الرحيم ((الم ، ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين)) ، الكتاب هنا لمن ؟

الشيخ : ((للمتقين))

السائل : ((للمتقين)) (شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس)

الشيخ : إي والله

السائل : هم المجتمعون مثل ... أربعة مجتمعون ، لو واحد قال هذا غير هذا ((هدى للمتقين)) غير ((هدى

لنناس)) ، واحد قال هذا غير هذا ، قال إن القرآن نزل للناس وللمتقين لكل العالم

الشيخ : نعم

السائل : أما الكتاب هدى للمتقين ، بعد هذا أيضا واحدا ثاني قال ((**الر تلك آيات الكتاب وقرآن مبين**))

هكذا صاروا اثنين ((**تلك آيات الكتاب وقرآن مبين**))، كذا قال له ، تلك آيات القرآن ، هناك الكتاب

وهنا القرآن ، وكتاب مبين واختلفوا هذا قال هذا هذا ، والثاني قال هذا ليس هذا ، فنريد أن نرى بقى

الشيخ : ما يهمك أنت بهذا الموضوع ، القرآن الكريم هدى للناس جميعا

السائل : أي نعم

الشيخ : لكن هل أنت تعتقد أنه الكفار الذين كفروا بالقرآن اهتدوا ؟

السائل : ما أعرف .

الشيخ : ايش ما تعرف .

السائل : الذين كفروا

الشيخ : تريد تجاوبني أليس الرسول بعث بين العرب ، منهم من آمن ومنهم من كفر ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب هؤلاء الذين كفروا اهتدوا بالقرآن ؟

السائل : ما اهتدوا .

الشيخ : إذن ((**هدى للناس**)) ، كلمة الناس في الاصطلاح العربي عامة تشمل التقي وتشمل غير التقي رأيت

لما تقول هناك هدى للمتقين تريد تفسر الآية الأولى بالآية الأخرى ، الآن عندك آيتان ((**هدى للناس**)) و((

هدى للمتقين)) ، هاتان آيتان كلمة الناس عامة ، تشمل

السائل : المتقين وغير المتقين

الشيخ : نعم فتفسر هذه الآية العامة بالآية الخاصة ، فتقول هدى للناس المتقين ، ... لا هدى للناس المتقين ،

لماذا ؟ لأنه ... أنت تريد تفهم عليّ ما تريد تعطيني التفسير الذي عندك طول بالك ، الله يصلح حالي وحالك

قل آمين ؟

السائل : آمين .

الشيخ : أنا فهمت عليك تماما صح ؟ ما بقي عليك أنت ؟

السائل : أن أسكت وأسمع .

الشيخ : لا ، ما بقي عليك تسكت بقي عليك تفهم عليّ مثل ما أنا فهمت عليك طيب .

السائل : أي نعم .

الشيخ : هدى للناس في الاستعمال العربي ، يعني الناس كل الناس ، لكن لما تجيء الآية الثانية توضح الآية الأولى ، وتعني هدى للناس ، يعني للمتقين منهم بدليل أن الرسول بعث إلى عمه أبي طالب وعمه أبي جهل وهؤلاء من الناس ، هؤلاء ما اهتدوا بالقرآن لماذا ؟ لأنهم ما اتقوا ربهم ، أبو طالب تعرف ماذا قال في آخر حياته ؟ قال : " لولا أن يعبرني بها قومي لا قررت بها عينك " ، فهو ما اتقى الله وإنما اتقى أنه قومه يعبروه ويوبخوه

السائل :

الشيخ : نعم فلذلك هدى للناس أنت أفهم مني هذه النقطة ، يرتاح بالك تماما ، هدى للناس يعني الذين يتقون الله ، أما الذين لا يتقون الله ما يهتدون ، ولذلك هنا تجيء آية الآن تؤيد هذا المعنى ، ما يقول رب العالمين ؟ ساعدونا على الآية التي تقول ((وما يضل به إلا الفاسقين)) ما الآية ما قبلها ؟

السائل : ((وما يضل به الفاسقين))

الشيخ : نعم قبلها قبلها أنا ذاك الآية ((وما يضل به إلا الفاسقين))

السائل : ((يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ))

الشيخ : لا لا

السائل : ((إن الله لا يستحي أن يضرب مثلا ما بعوضة فما فوقها ، فأما الذين آمنوا فيعلمون أنه الحق من ربهم ، وأما الذين كفروا فيقولون ماذا أراد الله بهذا مثلا يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا ، وما يضل به إلا الفاسقين))

الشيخ : رأيت ((وما يضل به)) أي بالقرآن إلا الفاسقين فالقرآن هداية لمن اتقى الله ، أما الذي يعاند ويستكبر ، ما يكون القرآن هداية له ، وهذا الواقع يشهد للآية الثانية ، الذي نحن نقول لك أنها مفسرة للأولى ، مثل ما قال الرسول عليه الرسول (كلكم يدخل الجنة إلا من أبى ؟ قالوا ومن أبى يا رسول) في احد يأبى أي نعم (قال من أطاعني دخل الجنة ، ومن عصاني فقد أبى) ، إذن كل الناس يدخلون الجنة أي المتقون ، وهنا ((هدى للناس)) يعني المتقين فما فيه خلاف بين الآيتين إلا إذا أخذنا كل آية لحالها ، يصير في خلاف .

السائل : هي كل آية لحالها .

الشيخ : هدى للناس أي المتقين من الناس

السائل :

الشيخ : معليش نحن الذين فهمنا منه وددنا حوله ، حول قضية هدى للناس

السائل : كلامك يا شيخ واضح ... لكن هو يقصد شيئا آخر

الشيخ : معليش هذا يقصده ، لكن يجوز يقصد شيئاً آخر أنا معك نسمع لك . فقط هذه انتهينا منها ، إنه هدى للناس ليس كل الناس ، وإنما الناس المتقون ، فأية هدى للمتقين تفسر آية هدى للناس ، الآن ما هو عندك مما هو يقصده ؟

السائل : هو ... يقول في فرق بين كلمة كتاب وبين القرآن ... عندما تأتي كلمة كتاب ... وفي القرآن بمعنى شيء آخر ، القرآن يأتي للناس كافة ، والكتاب يأتي فيه أحكام يعني القضايا القرآنية هي القضايا التي تخص العقيدة ، وقضايا الأحكام هي قضايا الكتاب فهذا هو سؤاله الذي نحن كتبناه لك من الشام أنه ما الفرق بين القرآن والكتاب ؟.

الشيخ : تقصد

السائل : مثل ما قلت أنت أنه الكتاب هو القرآن ؟

الشيخ : أنه الكتاب هو القرآن و الكتاب هو القرآن .

السائل : هذا هو السؤال بعد هذا اللهم صل الله على محمد ((هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات بينات هن أم الكتاب وأخر متشابهات))

الشيخ : نعم

السائل : هن أم الكتاب ومتشابهات ليس هؤلاء أم الكتاب ما فيهن متشابهات ، آيات بينات هن أم الكتاب وأخر متشابهات في كذلك آية أخرى ، مثل هذه أم الكتاب ، ((يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ))

الشيخ : نعم

السائل : في آية الثالثة ((الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ)) ((من لدن حكيم عليم))

الشيخ : أم الكتاب

السائل : ((وإنه في أم الكتاب لدينا لعلي حكيم))

الشيخ : أم الكتاب ، ما معنى الأم الأم ما معناها؟

السائل : الأم يعني أم الكل .

الشيخ : الأم معناه الأصل ، الأصل ، أم الكتاب هو أصل الكتاب ((يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ))

الكتاب)) . المقصود بأم الكتاب غير الكتاب ، إذا ذكر الكتاب فالمقصود فيه القرآن ، أما إذا ذكر أم الكتاب فالمقصود به أصل القرآن ، أصل القرآن هو اللوح المحفوظ ، كما في الآية الكريمة التي تقول في سورة عبس

ماذا قال ؟ ((كلا إنها تذكرة فمن شاء ذكره في صحف مكرمة ، مرفوعة مطهرة ، بأيدي سفرة)) ، ليس بأيدينا نحن ، ((بأيدي سفرة كرام بررة)) ، هذا من اللوح المحفوظ هذا هو .

السائل : يعني أم الكتاب من اللوح المحفوظ .

الشيخ : أم الكتاب اللوح المحفوظ لكن هذا الكتاب الذي أنزله الله على قلب محمد هو من اللوح المحفوظ ، فأم الكتاب شيء والكتاب شيء ثاني ، وهذا يرجع في الحقيقة ، مثل ما ذكرنا في الناس ، هدى للناس ، وهدى لايش للمتقين فالمتقين هم المقصودون بإيش بكلمة الناس أي هؤلاء جزء من الناس لكن من الذين يهتدون ؟ الذين يهتدون هم المتقون ، آه ، أم الكتاب كما قال تعالى في آية أخرى ((ما فرطنا في الكتاب من شيء)) ، هنا بعض الناس يخطئون من المفسرين قديما وحديثا ، يريدون يعظموا القرآن ، يقولون كل هذه الاكتشافات هذه ، وكل العلوم هذه كلها مذكورة في القرآن الكريم لماذا ؟ لأنه قال ((ما فرطنا في الكتاب من شيء)) وهذا يحمل القرآن ما لا يتحمل ، ليس فيه وإنما المقصود هنا ((ما فرطنا في الكتاب من شيء)) هو اللوح المحفوظ الذي ما من كبير ولا صغير إلا مذكور فيه ، ((قالوا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها)) ، وكما في الحديث قال عليه السلام (أول ما خلق الله القلم ، فقال له اكتب قال ما أكتب ؟ قال اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة) ، فهذا المكتوب في اللوح المحفوظ هو أم الكتاب ، ففيه كل شيء ، من هذه الأشياء الموجودة في اللوح المحفوظ ، هذا القرآن الكريم الذي نزل إلى محمد عليه السلام تارة يطلق عليه لفظة الكتاب كما في أول سورة البقرة ((ألم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين))

السائل : ذكرت

الشيخ : اسمع لا يمكن أن يفسر هنا الكتاب بأم الكتاب لسببين اثنين لأنه قال ((هدى للمتقين)) ، الذي في اللوح المحفوظ ، ما أحد يطوله ، ما أحد يعرفه ، لكن عرفنا نحن القرآن بطريق الرسول عليه السلام الذي أنزل عليه هذا القرآن الكريم ، إذن أخي القضية تحتاج الحقيقة إلى علم ، بما يقوله علماء أصول الفقه عام وخاص ومطلق ومقيد ، فتارة يطلق الكتاب ويقصد به الأم وتارة يطلق الكتاب ، ويقصد به الذي طلع منه وهو القرآن الكريم ، فإذا الإنسان لا حظ هذا ، زالت الإشكالات التي نسمعها في بعض الجلسات

السائل : إذن المصحف كله موجود في اللوح المحفوظ .

الشيخ : هو بلا شك في اللوح المحفوظ ، ولذلك ما قال الإمام مالك ؟ في تفسير الآية التي ذكرها البعض ، ((لا يمسه إلا المطهرون)) ، قال : " أحسن ما سمعت في هذه الآية أنها كالتي في سورة عبس " ، ما قال ((كلا إنها تذكرة ، فمن شاء ذكره في صحف مكرمة ، مرفوعة مطهرة بأيدي سفرة)) ليس بأيدينا نحن ((بأيدي

سفرة كرام بررة)) ، أي أن قوله تعالى **((لا يمسه إلا المطهرون))** ، ليس المقصود بذلك الذي بأيدينا ، بل الذين بأيديهم صحف ايش ؟ مطهرة

السائل : ما أحد يصل له

الشيخ : ما أحد يصل له فالاستدلال بالآية **((لا يمسه إلا المطهرون))** ، فيما شاع بين الناس إنه ... تمس القرآن إلا وأنت طاهر من الحدث الأكبر والحدث الأصغر ، ما له علاقة بالآية أبدا وإنما الأمر كما قال مالك ، أحسن ما سمعت في تفسير **((آية لا يمسه إلا المطهرون))** ، أنها كآية عبس **((كلا إنها تذكرة فمن شاء ذكره في صحف مكرمة ، مرفوعة مطهرة ، بأيدي سفرة))** هم الملائكة ، وهم المطهرون يعني وهم المقصودون بقوله لا يمسه إلا المطهرون ، أما نحن ملوثون

السائل : كلنا مذنبون

الشيخ : ... المهم الآن خلصنا من هذا الموضوع ؟

السائل : إذا الكتاب والقرآن والفرقان كله واحد ، ومن الجلفة إلى الجلفة كلام رب العالمين ... وكلام رب العالمين في اللوح المحفوظ خليفنا نحكي شيئا ثانيا هذا فهمناه أنا أسمع من السعودية ... الإذاعة **الشيخ :** أي نعم

السائل : ... جاء واحد قال للنبي صلى الله عليه وسلم قال له لا تكتبوا عني شيئا

الشيخ : نعم

السائل : هذه واحدة جاء واحد ثاني قال

الشيخ : كيف ؟

السائل : ... له هم أحسن ونحن نقول أحسن وليس أحسن لماذا ؟ قال هم فسروا القرآن لمشاكلهم بعصرهم ، ونحن كتبهم لم تعد تنفعنا ، لأنه مشاكلنا غير مشاكلهم ، نحن نريد نفسير القرآن لعصرنا القرآن صالح لكل زمان ومكان فقبل ألف سنة فسروا بشيء ونحن نريد نفسير القرآن لمشاكلنا نحن ، هذا سمعته ... بيدي .

الشيخ : ما علاقة هذا ؟ بيدك وإلا بإذنك ... ما علاقة هذا الكلام بالحديث ، **(لا تكتبوا عني شيئا)** ؟

السائل : ... الشبهة التي تطرح ، هل الحديث صحيح أم أنه روي بعد مائتين عام ، فغالبه غير صحيح ولا يستشهد به ، والقرآن هو صالح لكل زمان ومكان يفسر في كل وقت تفسير صالح لزمانه ، ونترك ما قاله الآخرون ؟

الشيخ : هكذا تقصد ؟

السائل : لا ما كل هذا .

الشيخ : ما كل هذا

السائل : وضحتها

الشيخ : معليش نرى ... ايش ما كل هذا ؟

السائل : وواحد ثاني قال

الشيخ : لا ما أريد واحد ثاني أريد الأول .

السائل : مثل بعضه

الشيخ : لا أنت تقول ليس كل هذا ، نريد نرى قدر ايش؟

السائل : الثاني قال لهم

الشيخ : عنزة ولو طارت يا أبا سليمان ، عنزة ولو طارت ، أنت تقول ليس كل هذا ، نريد نرى قدر ايش؟ ،

يعني وزنه قنطار ، لا ما كل هذا قدر ايش ، نصف قنطار لا كيلو ؟ نصف كيلو ، نريد نعرف قدر ايش ؟

السائل : هذا الثالث قال

الشيخ : لا، لا ما نريد نسمع كلام ، أريد أسمع رأيك أنت يا حبيبي أقول لك هكذا ، قلت لا ليس كل هذا ،

هات نرى اشرح لنا أنت ؟

سائل آخر : هذا كلام خالي

السائل : لا كلام الإذاعة أنا أبني على الإذاعة ... خالك بيني على الإذاعة نحن نبني على الإذاعة واحد قال

.

الشيخ : أي إذاعة هذه ؟

السائل : إذاعة القرآن الكريم .

الشيخ : السعودية هذه السعودية ها أنت وافقت وقلت أي نعم .

السائل : أي نعم ، ملتزمين بالنبي اللهم صلى عليه ، بالعبادات فقط أما ما أكل وما لبس ، كيف نام كيف

عمل ، كيف كيف ؟ ، هذا في عصره ... نحن متقيدون فيه بالعبادات فقط .

الشيخ : السعودية هذا الكلام ما يطلع

السائل : أبدا في السعودية ، عش الإسلام .

الشيخ : يجوز هذا من باب ناقل الكفر ليس بكافر ، أما واحد يقول الكلام هذا .

السائل : أنا سمعته أنا مستغرب لما قال هذا القول كيف وهناك عش الإسلام .

الشيخ : أنا ما أعرفك مثل حكايتي أشقر عجول يعني ، الآن إذا أنا قلت لك ((فويل للمصلين)) فقلت أنت

أنا سمعت الشيخ يقول ((فويل للمصلين)) مالك ... ؟ ، لكن الشيخ قال فويل للمصلين إلا

السائل : ((الذين هم عن صلاتهم ساهون))

الشيخ : إلا هذا الكلام سمعته صحيح ، لكن يجوز الذي ذكره في الإذاعة السعودية ذكره في سبيل الرد عليه ،

ما في سبيل التبني ، لأنه هذا هو الكفر بعينه

السائل : يجوز .

الشيخ : بقى أنت تريد تستوعب يعني أنت طول النهار على الإذاعة ، معناه أنت تريد تصوير إذاعة ثانية ، فمعناه

لازم تحفظ الإذاعة جيدا ، ليس تقول ((فويل للمصلين)) هكذا قال الشيخ ؟

السائل : أنا أريد أسأل عن الكلام كله .

السائل : لأنه صار في رأسي شك من الحديث

الشيخ : نعم آه

السائل : على قول واحد كي لا تكتبوا عني إلا القرآن هذا من السعودية بأذني بإذاعة القرآن الكريم .

الشيخ : هذه مثل تلك .

السائل : لا ليس مثل تلك قال لهم (لا تكتبوا عني إلا القرآن) أي نعم .

الشيخ : هذا بالسعودية لا يمكن يطلع الحديث هكذا حاف إلا بالإضافة لأشياء ، فنحن نقول لك ، أنت

تعرف أنا قضينا عمرنا في دراسة الحديث فلا تخسر حياتك معي ، لشبهة دخلت في مخك في آخر حياتك .

(لا تكتبوا الحديث عني) ، لكن في حديث ثاني قال جاء جماعة من المشركين قالوا له للصحابي عبد الله بن

عمرو بن العاص ، قالوا له : " أنت تقعد مع الرسول انظر هذا حفيدك ماسك ورقة ويكتب كل شيء يحكي فيه

الرسول عليه السلام أنت تكتبه " صار عنده شك مثل ما صار لأبي سليمان ركض عند النبي عليه السلام، قال

: " يا رسول الله هكذا هكذا قال المشركون أنه تكتب عن الرسول في حالة الرضا والغضب " ، قال له (اكتب)

....

السائل :

الشيخ : لا أما في حديثك الذي سمعته ما قال ؟ (لا تكتبوا) هنا ما قال ؟

السائل : اكتب

الشيخ : (اكتب فو الذي نفس محمد بيده ما يخرج منه إلا حق) ، عرفت كيف ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذن العلماء كل علماء المسلمين يعرفون حديثك الذي سمعته أنت ملخص هكذا من الإذاعة (لا تكتبوا عني شيئا سوى القرآن فمن كتب عني شيئا سوى القرآن فليمحاه) ، هذا حديث لكن في عندنا حديث ثاني وهو ذكرناه لك الآن (اكتب فو الذي نفس محمد بيده ، ما يخرج منه إلا الحق) ، وعندنا أحاديث وأحاديث ، وأنا أقول لك الآن مثل ما تعلمنا نحن الألبان من الشوام ما تعلمنا من الشوام ؟ من منسياتك يا أبا سليمان لماذا ؟

الشيخ : لأنه نحن قررنا في بيتك مرارا ، بشرنا الناس دراسة شفاها وكتابة ، أنه أمامهم مستقبل باهر للإسلام ، لماذا . لأن هذا ابن عمرو قال والآن سوف تتذكر الحديث ، وهذا سيدلك على أنك تريد تشد الغرامات في آخر حياتك ، ليس كل حديث تسمعه كل شبهة تلقى في ذهنك تعريش فيك وتسيطر عليك ، وتخليك تخسر كل الفوائد التي كنت تسمعهها سواء من الألباني أو غير الألباني من هذه الفوائد التي سمعتها أكيد والآن سوف تتذكر إنه قال ابن عمرو : " بينما نحن جلوس حول رسول الله صلى الله عليه وسلم نكتب عنه ، نكتب عنه " هذا حديث ثاني لكن المهم فيما يأتي " إذ سأله سائل فقال يا رسول الله فقال يا رسول الله أفسطنطينية نفتحها أولا أم رومية ، قال (بل قسطنطينية) " ، وكنت أنا أعلق على هذا الحديث ، ويمكن هذا رايح يخليك تتذكر تماما إنه المسلمين اليوم على وضعهم الحاضر ما يقدرتون يفتحوا قرية مثل دوما فضلا أنهم يستطيعوا عاصمة كروما ، ما سمعت مثل الكليشة هذه ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ليش عم تنس هذه الأحاديث مجرد ما تسمع حديث (لا تكتبوا الحديث عني) ؟ أنت تعرف أنه في ناسخ ومنسوخ أليس هكذا ؟ ناسخ ومنسوخ

السائل : أي نعم

الشيخ : يعني ي حكم ، بعد هذا يتغير هذا الحكم ، مثلا في عندنا حديث (إنما الماء من الماء)

السائل : (إنما الماء من الماء)

الشيخ : يعني بلا مؤاحدة نحن صرنا ... كبار إذا الرجل جامع زوجته وهلكها لكن ما أنزل ، كان الحكم في الإسلام أنه ما يغتسل

السائل : ما يغتسل !

الشيخ : عجبته هذه ... - يضحك - لامشغول

السائل : يتعلم الواحد .

الشيخ : ... يتعلم الشاهد إنما الماء من الماء ، قال لهم الرسول (إنما الماء من الماء) ومرة الرسول عليه السلام دق الباب على أحد أصحابه خرج بذلك مبين على ملاحظه أنه كان على بطن امراته ، تعرف - يضحك - قال له لعلنا أكسلناك ، ايش يعني أكسلناك ؟ يعني خليناك تسحب بدون ما تنزل

السائل : قطع الطريق

الشيخ : قال له (إنما الماء من الماء) ، يعني ما عليك غسل لكن فيما بعد ماذا قال الرسول عليه السلام قال (إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل انزل أو لم ينزل) ، رأيت هذا حكم غير ذاك ، و جاء من حديث أبي بن كعب رضي الله عنهم جميعا ، " كانت الفتوى التي كانت تقول إنما الماء من الماء في أول الإسلام " ، فالإسلام يجيء بالأحكام بالتدرج والآن ما فيه حاجة إنه أنا أروش رأسك ، سأذكرك بقصة تحريم الخمر ، والمراحل التي مرت قصة التحريم مستوعبها تماما

السائل : نعم

الشيخ : هذا من حكمة التشريع ، من حكمة التشريع قال لهم في أول الأمر ، (لا تكتبوا عني شيئا سوى القرآن) لماذا ؟ لأن ربنا عز وجل بحكمته البالغة قدر الفصل ، بين القرآن وبين حديث الرسول عليه السلام فلكي لا يختلط السنة بالقرآن ، لا يختلط الحابل بالنابل ، قال له (لا تكتبوا عني شيئا سوى القرآن) مثل ما قال لهم (لا تزوروا القبور) ، وسمعت دروسا ... كثيرة وبعد هذا قال لهم (كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فرورها ، فإنها تذكركم الآخرة) ، (كنت نهيتكم عن ادخار لحوم الأضاحي ألا فادخروا وكلوا وتصدقوا) ، (كنت نهيتكم عن الانتباز في الأوعية ألا فانتبذوا واشربوا غير أن لا تشربوا مسكرا) كل هذه أحكام جاءت بهذا التدرج ، فالذي يخطف الكباية من رأس الماعون ما يصير لازم يجمع الأحاديث كلها ، ولذلك أنت خليك على جمعك القديم ، ولا تتأثر بمسموعاتك الحديثة ولا تؤاخذني أنه سمعك صار مثل سمعي مثل سمعي وبصرك صار مثل بصري ، ما عاد يستوعب

السائل : لكن كما أن الآن يجلس جنبك ولو كنت بعيد عنك ما أفهم

الشيخ : وذلك أنا فهمتك ... صاحبي القلم أريد أعرفك .

السائل : إن شاء الله ... إي والله .

سائل آخر : فقط بالنتيجة من أجل نكون خلصنا أن الحديث كتب من عهد الرسول صلى الله عليه وسلم

الشيخ : إي بلا شك .

السائل : ... البخاري ومسلم

السائل : ما تسمع للسعودية ... تسمع

سائل آخر : ... غير السعودية المهم الإنسان لازم يسير على الحق الحديث كتب من عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولم يكتبه فقط البخاري ومسلم .

الشيخ : لا ، لا هذا جور ، انظر يا أبا سليمان احفظ مني هذه الكلمة أعداء الإسلام لهم طرق متعددة جدا جدا ، خبيثة وخبيثة لهدم الإسلام ، ما يعرف كيد هؤلاء أعداء الإسلام إلا أهل العلم ، هم يجيئون مثل إذا كنت في زمانك قرأت أو رأيت الوردة الجميلة يبقى في وسطها ، هكذا غبرات ناعمة فيها حلاوة ، تأتي النحلة وتقصد الرحيق هذا تمصه ... وربنا عز وجل ملهمها لهذه الزهرة ، أنه يعيش مجرد ما تحس أن هذه النحلة هبطت على الرحيق هي ماذا تعمل تطبق عليها ، وتصير هي تتغذى بها ، رأيت هؤلاء يجيئون بهذه الأساليب الحلوة الظرفية ، لكن الجاهل لا يعرف كيف تؤكل الكتف ، يجيئون إلى الحديث ، يقولون الحديث ما كتب في عهد الرسول أولا كذا بين نحن جئنا لك بعدة أحاديث إنه كتب في عهد الرسول عليه السلام ، ثانيا البحث العلمي والأدلة الكثيرة جدا ، لكن أنا رايح أجيء لك بشيء عقلي

السائل :

الشيخ : اسمع اسمع

السائل :

الشيخ : لكن استطعناكم احلى وأكثر أحلى ، و أنا أعرف أنك تحب أنت المنطق والعقل ، وأعرف أنك أنت لماذا كنت مغشوشا في قديما .

السائل : لا أستغفر الله .

الشيخ : لأنك كنت ايش ؟ تسمع مني كلاما حلوا بطلت أنت تسمع مني الكلام الحلوا لماذا ؟

السائل : ما رأيك

الشيخ : ما عدت رأييني وما عدت رأيت ، ، رأيت فقط تسمع كلام غير حلوا ، واختلط عليك الحابل بالنابل ، فأنا الآن أريد أن أسمعك كلاما حلوا وعظيم جدا ، أنت تعرف كل أمة كل شعب له مثل أعلى ، يعني في شخص يعظمونه يقدرونه يجعلونه أنه مقلدهم ، بحق بباطل هذا بحث ثاني فأنت تعرف مثلا الشيوعيين عندهم لينين عندهم ستالين ، الديمقراطيين عندهم ما اسمه هذا ؟ جورج تبع واشنطن إلى آخره ، هذه الشعوب من أين

يعرفوا عظمة العظماء ، الذين هم يعظمونهم ويقولون قال لينين وقال ستالين وإلى آخره ، هل عندهم وحي نازل من السماء عليهم مثل ما عندنا ؟

السائل : لا

الشيخ : ما عندهم إذن من أين يعرفون ؟

السائل : من

الشيخ : من الكتاب معليش ليس هذا المقصود ، لكن الذين جاؤوا بينهم وبينهم سنين ، بينهم وبينهم قرون ، أليس من الكتب التي تسجل أقوال هؤلاء ، وتسجل مذاهبهم ، على ما فيها من خير وما فيها من شر ، أليس كذلك ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : تصور أنت الآن بغض النظر عن كوننا نحن نعتقد بأن محمدا عليه السلام هو المثل الأعلى للديننا كلها ، لكن ((فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر)) ، لكن هذه الدنيا كلها تشهد بأن محمدا بن عبد الله ، أنه رجل عبقرى كبير وسياسى عظيم ، واستطاع أن يخلص العرب من الجهل بعقله ، ما يؤمنوا بأنه كان موحى إليه من الله ، هذا الرجل ... الآن نحن القرآن تاركون له جانبا لأنه ما موضع خلاف ، شيء مسلم به ، لكن الرسول إذا أردنا أن نعرف كيف كانت حياته كيف كانت أخلاقه كيف كانت معاملته للناس كيف كانت معاشرته للنساء و إلى آخره .